



هيئة الاتصالات والفضاء والتقنية
Communications, Space &
Technology Commission

متصل
mutasil

دليل المستخدم

خدمة الاستعلام عن مخالفة



خدمة الاستعلام عن مخالفة

وصف



الخدمة

تتيح الخدمة للمستخدمين إمكانية الاستعلام عن المخالفات المقيدة ضدهم والاطلاع على تفاصيلها والرد على استفسارات الهيئة بخصوصها خلال المدة المحددة بالإشعار.

قنوات تقديم الخدمة



البوابة الإلكترونية
تطبيق الهواتف الذكية

رسوم الخدمة



مجانية

زمن تنفيذ الخدمة



لحظي

الفئة المستهدفة



الأفراد

شروط الحصول على الخدمة



لا يوجد

الوثائق المطلوبة



لا يوجد



خطوات طلب الخدمة :

متصل
mutasil

1 البدء بخدمة الاستعلام عن مخالفة في منصة متصل وتسجيل الدخول عبر النفاذ الوطني

1



2 تعبئة نموذج الاستعلام عن مخالفة

2



3

الاطلاع على المخالفات وحالتها



4 الرد على إشعار المخالفة (في حال ورود إشعار)

4



5

تقييم الخدمة





1. من هي الجهة التي تقر مخالفات قطاع الاتصالات؟

تقوم إدارة المخالفات في هيئة الاتصالات و التقنية والفضاء بادعاء المخالفات ويصدر قرار وجود العقوبة من عدمه من قبل لجنة النظر بالمخالفات

2. أين أجد الأنظمة والوثائق المتعلقة باللجنة؟

اضغط هنا للوصول إلى الأنظمة والوثائق المتعلقة باللجنة في موقع هيئة الاتصالات والفضاء والتقنية.

3. ما هي أنواع المخالفات المستعلم عنها والعقوبات المترتب عليها؟

الفقرة رقم 26 و 27 من نظام الاتصالات وتقنية المعلومات (اضغط هنا للوصول إلى نظام الاتصالات وتقنية المعلومات في موقع هيئة الاتصالات والفضاء والتقنية)

4. ماهي المدة المحددة للرد على إشعار لجنة النظر بمخالفات قطاع الاتصالات؟

وفقاً لما يتم تحديده في الإشعار الصادر عن اللجنة

5. هل يحق للجنة إصدار قرارها في حال عدم الرد على المخالفة؟

يحق للجنة أن تصدر قرارها في حال عدم الرد من الشخص المنسوبة له المخالفة على الإشعار المبلغ له تجاه تلك المخالفة.

6. ماهي أبرز الادعاءات المنظورة من قبل اللجنة؟

- تأسيس بطاقات الاتصال مسبقة الدفع، أو بيعها، أو ترويجها، أو استخدامها، بالمخالفة لما يصدره المجلس من ضوابط وتعليمات.
- إلحاق ضرر بشبكات الاتصالات العامة، أو التعدي عليها أو قطعها ، أو الاستفادة غير المشروعة منها ، أو تعطيل الاتصالات ، أو منع تبادل المعلومات بشكل عام.

7. ماهي مدة التظلم من القرار الصادر من اللجنة؟

يجوز التظلم أمام ديوان المظالم خلال (30) يوماً من تاريخ التبليغ بالقرار.

8. كيف أتواصل مع الهيئة؟

يمكنكم التواصل عبر القنوات التالية:

• مركز الاتصال لهيئة الاتصالات والفضاء والتقنية عبر الاتصال على الرقم 19966

• وسائل التواصل الاجتماعي الخاصة بالهيئة

• البريد الإلكتروني للهيئة info@cst.gov.sa